

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والأربعون

٢٤ شباط/فبراير - ٢٠ آذار/مارس ٢٠٢٠

البندان ٢ و ٣ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

حلقة دراسية في الفترة الفاصلة بين الدورات بشأن دور الحكم الرشيد في
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وأفضل الممارسات في تحقيق أهداف
التنمية المستدامة، بما فيها الهدف ١٦ الذي يدخل في هذا الصدد

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

موجز

لا يمكن إعمال حقوق الإنسان تماماً وتحقيق أهداف التنمية المستدامة من دون الحكم الرشيد على جميع المستويات. ويكتسي الهدف ١٦ أهمية خاصة في هذا الصدد، لأنه يكرس الالتزام بالتشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهْمَش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على المستويات كافة. وعليه، فإن قياس التقدم المحرز في تحقيق هذا الهدف سيكون حاسم الأهمية، بغية تحقيق الأهداف الأخرى أيضاً.



أولاً - مقدمة

١- طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره ٦/٣٧ المؤرخ ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٨ إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يعقد، قبل الدورة الحادية والأربعين لمجلس حقوق الإنسان، حلقة دراسية في الفترة الفاصلة بين الدورات مدتها نصف يوم بشأن دور الحكم الرشيد في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وبشأن تقاسم أفضل الممارسات في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، بما فيها الهدف ١٦ الذي يدخل في هذا الصدد. وعُقدت الحلقة الدراسية في جنيف في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٩، بمشاركة خبراء في مجال الحكم الرشيد وحقوق الإنسان.

٢- ومن بين وثائق المعلومات الأساسية التي أُعدت للحلقة الدراسية مذكرة وتقرير من المفوض السامي لحقوق الإنسان إلى لجنة حقوق الإنسان (E/CN.4/2003/103 و E/CN.4/2005/97)، ودراسة أنجزتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) (ممارسات الحكم الرشيد من أجل حماية حقوق الإنسان) (*Good Governance Practices for the Protection of Human Rights*)، منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع (E.07.XIV.10)، وتقرير من المفوض السامي إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/34/28).

٣- وكانت أهداف الحلقة الدراسية المعقودة في فترة ما بين الدورات كالاتي:

(أ) مناقشة أهمية الحكم الرشيد في أعمال حقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة، بما فيها الهدف ١٦؛

(ب) الوقوف على تحديات الحكم الرشيد التي تعترض البلدان في أعمال حقوق الإنسان وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، بما فيها الهدف ١٦؛

(ج) تبادل أفضل الممارسات، بما في ذلك الممارسات المتعلقة بالتعاون الدولي، دعماً للحكم الرشيد؛

(د) معرفة التحديات وتبادل أفضل الممارسات لقياس الحكم الرشيد؛

(هـ) التوصية بالإجراءات التي يمكن أن تتخذها منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك مجلس حقوق الإنسان، من أجل دعم الدول في جهودها الرامية إلى تعزيز الحكم الرشيد.

٤- وترأس الحلقة الدراسية المعقودة فيما بين الدورات ممثل بولندا الدائم لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، زيبغنيو تشيك، وأدارها عضو في اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان، هو تشانغروك سوه. وأدلى رئيس وحدة الحق في التنمية التابعة للمفوضية، أيوش بات - إيردين، بملاحظات افتتاحية باسم المفوضية.

٥- وشارك في الحلقة عضو المكتب ومقرر لجنة خبراء الإدارة العامة، لوي مولمان؛ ومديرة مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (البرنامج الإنمائي) في جنيف، ماريا لويزا سيلفا؛ ومستشارة السياسة العامة في مفتشية الحوكمة العامة التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، كارينا ليندبرغ؛ وعضو اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، جيسلاف كيدزيا.

ثانياً - افتتاح الحلقة

٦- أكد الرئيس، في ملاحظاته الافتتاحية، أن الحكم الرشيد هو حجر الزاوية في الاستقرار الديمقراطي، وعنصر لا غنى عنه في تحقيق التنمية المستدامة. وأشار إلى التعليق العام رقم ١٢ (١٩٩٩) بشأن الحق في الغذاء الكافي، الصادر عن اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكرر أن الحكم الرشيد أساسي لإعمال كل حقوق الإنسان، بما فيها القضاء على الفقر وضمان معيشة مرضية للجميع. ورأى أن الحكم الرشيد يؤدي دوراً رئيسياً في تهيئة بيئة يمكن فيها تعزيز وحماية حقوق الإنسان وتحقيق التنمية المستدامة.

٧- وأكد السيد بات - إيردين أن الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة يجسد جوهر الحكم الرشيد، لأنه يعترف بأهمية ضمان سيادة القانون، والحد من الفساد، وتعزيز المشاركة، وكفالة إنشاء مؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة، وزيادة إمكانية الوصول إلى المعلومات، وحماية الحريات الأساسية. وقال إن التقدم صوب تحقيق الهدف ١٦ يمكن أن يسهم في التقدم في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بأكملها، وأن يُسرّع خطواته. أما إذا لم يُحرز تقدم في الهدف ١٦، فمن شأن ذلك أن يؤدي إلى زيادة ضعف وتهميش الأشخاص المتأثرين من سوء الحكم، وإعاقة التقدم في مجالات أخرى من خطة عام ٢٠٣٠. وحقوق الإنسان والحكم الرشيد يعزز أحدهما الآخر، لأن القانون الدولي لحقوق الإنسان ينص على مجموعة من المعايير لتوجيه عمليات الحكم وتقييم نتائج الأداء. وعلى هذا النحو، فإن الحكم الرشيد يشكل شرطاً لا غنى عنه للإعمال التام لحقوق الإنسان. وكلاهما ضروري لبناء مجتمعات سلمية وعادلة وشاملة للجميع، وتحقيق التنمية المستدامة.

٨- وشدد على أن الحكم الرشيد يتطلب قضاءً مستقلاً ونزيهاً، وصحافة حرة، وإمكانية الحصول على المعلومات، وحيزاً مدنياً واسعاً، وبذل جهود فعالة لمكافحة الفساد، وحماية الأطراف الفاعلة التي تناهض الفساد وتبلغ عنه. ويتطلب الحكم الرشيد أيضاً موظفين عموميين مشارين سريعين الاستجابة، وقطاعاً خاصاً خاضعاً للمساءلة يولي حقوق الإنسان العناية الواجبة. ورأى أن الحلقة الدراسية ستتيح فرصة للوقوف على تحديات الحكم الرشيد، وتبادل الخبرات والممارسات الجيدة من أجل دعم مؤسسات الحكم الرشيد وعملياته التي تستند إلى المعايير الدولية لحقوق الإنسان وتحترمها.

٩- ووصف السيد سوه خطة عام ٢٠٣٠ باعتبارها قائمة المهام الأكثر طموحاً للبشرية. وكرر رأي الأمين العام السابق بان كي - مون الذي شدد على أن المؤسسات الفعالة والخاضعة للمساءلة والشاملة للجميع هي عوامل تساعد على تحقيق التنمية المستدامة (A/69/700). وبغية تحقيق الهدف ١٦، سيلزم إقامة شراكات حقيقية شاملة بين أصحاب المصلحة المتعددين، تكفل لهم جميعاً المشاركة والعمل وتقاسم المنافع. ودفع بأن زيادة إشراك أصحاب المصلحة أمر أساسي في وضع السياسات، ومن الأهمية بمكان مراعاة أصوات الفئات الضعيفة والمهمشة.

١٠- وشدد على استحالة إعمال حقوق الإنسان تماماً وتحقيق أهداف التنمية المستدامة من دون الحكم الرشيد على جميع المستويات الحكومية. ورأى أن الهدف ١٦ يكتسي أهمية خاصة في هذا الصدد، لأنه يكرس الالتزام بالتشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهْمَش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات

فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على المستويات كافة. غير أن النظم الجيدة تتطلب تعزيز قدرة الناس على المشاركة، لأنهم المستفيدون من الحكم الرشيد.

ثالثاً- موجز حلقة النقاش

١١- بعد الجلسة الافتتاحية، ألقى المشاركون في حلقة النقاش عروضهم. وتناول عرض السيد مولان مبادئ الحكم المستجيب والفعال لتحقيق التنمية المستدامة. وتحدثت السيدة سيلفا عن تجربة البرنامج الإنمائي في مجال بناء القدرات دعماً للحكم الرشيد. وتطرقَت السيدة ليندبرغ إلى تحديات الحكم الماثلة أمام تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتحديد آليات الحكم المعنية بمواجهتها. وعرض السيد كيدزيا وجهة نظر اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن الحكم الرشيد وأهداف التنمية المستدامة وإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ألف- مساهمات المشاركين في حلقة النقاش

١٢- تناول السيد مولان الأهمية الحاسمة للحكم المستجيب والفعال لتحقيق التنمية المستدامة، وما يرتبط بذلك من تحديات. وقال إن الحكم مسألة معيارية تستند إلى مجموعة من القيم. ويمكن الجمع بين ثلاثة أنواع من الحكم العام، إما ليقوض أحدها الآخر أو يدعمه: (أ) الحكم الهرمي، أو من القمة إلى القاعدة؛ (ب) الحكم الشبكي؛ (ج) الحكم الذي يتبع أسلوب السوق. ويمكن تحديد عملية تشكيل تركيبات سياقية تضم النهج الثلاثة باعتبارها "الحكم الجامع" أو "حوكمة الحكم". وتعتبر أهداف التنمية المستدامة مثلاً على "سياسات جامعة"، وتتطلب من ثم حكماً جامعاً.

١٣- وحددت لجنة خبراء الإدارة العامة أحد عشر مبدأً لكفالة الحكم الفعال من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وأقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في تموز/يوليه ٢٠١٨. وهذه المبادئ متجذرة في الهدف ١٦، لكنها تمتد لتشمل جميع أهداف التنمية المستدامة الأخرى. وتدرج المبادئ الأحد عشر ضمن ثلاث فئات هي:

(أ) الفعالية: الكفاءة ووضع سياسات سديدة والتعاون؛

(ب) المساءلة: النزاهة والشفافية والرقابة المستقلة؛

(ج) الشمول: عدم ترك أي أحد خلف الركب، وعدم التمييز، والمشاركة، والتفويض، والإنصاف بين الأجيال.

١٤- ويجب أن تُدمج هذه المبادئ في الاستراتيجيات التي تُستخدم عادة لتفعيل الحكم المستجيب والفعال، وقد نال الكثير منها الاعتراف والتأييد في منتديات الأمم المتحدة وقراراتها ومعاهداتها. إضافة إلى ذلك، يمكن تطبيق المبادئ على مختلف هياكل الحكم وواقع كل بلد وقدراته ومستوى تنميته، مع احترام السياسات والأولويات الوطنية. علاوة على ذلك، يمكن أن تُستخدم المبادئ توجيهات لبناء الحكم الفعال، ولتحليل أطر الحكم القائمة أيضاً. وفيما يتعلق بالتحديات، فإن المجموعة الثالثة من المبادئ، المتعلقة بالشمول، هي أضعف المجموعات في الغالب، وترتبط ارتباطاً واضحاً بمبادئ حقوق الإنسان أو تجسدها. ومع ذلك، فإن جميع

مبادئ الحكم الفعال لها صلة بإعمال حقوق الإنسان، وينبغي أن تُستخدم مرجعاً لتصميم وتقييم الحكم الرشيد لأغراض حقوق الإنسان.

١٥- وأكدت السيدة سيلفا أن الجهود الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة يجب أن تنطلق من العمل المتعلق بالحكم الرشيد. ومن خلال الحكم الرشيد، يتبين أن الشعوب تعيش حياة أفضل عندما يعم السلام والحرية وتكفل حقوق الإنسان. والحكم الرشيد عامل مساعد على تحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة وعنصر بالغ الأهمية للأمن البشري. وتكتسي تنمية القدرات أيضاً أهمية حاسمة في النهوض بالهدف ١٦، إضافة إلى الحاجة إلى إرساء وتعزيز العمليات السياساتية الشاملة للجميع، ووكالات مكافحة الفساد، وسيادة القانون، والهياكل الحكومية الأساسية المتينة.

١٦- وعرضت ثلاثة أمثلة على مجالات الممارسة للنهوض بالحكم الرشيد، وهي: (أ) المؤسسات الديمقراطية القوية والمحافل المخصصة لمشاركة المواطنين، وهذا مجال بالغ الأهمية لتوطيد المكاسب الديمقراطية؛ (ب) تحسين نوعية الحكم بتعزيز السياسات الحكومية لمكافحة الفساد ومد يد العون لها، وهذا مجال بالغ الأهمية لمنع النزاع؛ (ج) دعم استعادة المؤسسات العامة الأساسية الشاملة للجميع والخاضعة للمساءلة، وهذا مجال بالغ الأهمية لضمان الشمول والمساءلة وتحقيق تكافؤ الفرص.

١٧- وأشارت إلى أن البرنامج الإنمائي سعى، في جميع مجالات العمل تلك، إلى ضمان عدم ترك أحد خلف الركب. علاوة على ذلك، يعمل البرنامج على كفالة المساواة بين الجنسين، وهذا حق من حقوق الإنسان وشرط لا بد منه لبناء مجتمعات واقتصادات شاملة للجميع ويعمها الرخاء. والمساواة بين الجنسين هي أيضاً عامل مسرّع لتحقيق سائر أهداف التنمية المستدامة. وقد لاحظ البرنامج الإنمائي أن الحكومات تعتمد استراتيجيات وسياسات للمساواة بين الجنسين من أجل تضييق الفجوات الجنسانية المتبقية. ومع ذلك، فعلى الرغم من تلك السياسات، قد تظل الجهود التي تبذلها الحكومة دون المستوى ما لم تُدعم بالحكم الفعال والتنفيذ والمساءلة والرصد. وبناءً على ذلك، هناك حاجة إلى نهج هيكلية ومنهجية لتعميم منظور خطة عام ٢٠٣٠ في السياسات واللوائح والميزانيات وغيرها من الإصلاحات الهيكلية.

١٨- وسلطت السيدة ليندبرغ الضوء على تحديات الحكم الرشيد الهائلة التي تعترض الحكومات في جهودها الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ويطلب الهدف ١٦، على وجه الخصوص، من الحكومات ما يلي:

(أ) التنسيق والتشاور والعمل في جميع مجالات السياسات باتباع نهج يشمل الحكومة بأكملها، بغية ضمان اتساق السياسات من أجل التصدي للتحديات المتعددة الأبعاد التي تتسم بها أهداف التنمية المستدامة؛

(ب) بناء قدرتها على إدماج أهداف التنمية المستدامة في نظمها الإدارية اليومية، التي تتطلب اعتماد المزيد من أساليب القيادة التعاونية لدى العمل مع المواطنين والتعاون مع شبكات أصحاب المصلحة؛

(ج) تكييف نظم وعمليات الميزانية من أجل تعزيز تكامل السياسات، وكفالة استمرارية الأهداف السياساتية التي تحدث في العديد من مجالات السياسات ومستويات الحكومة والدورات الانتخابية؛

(د) بناء مقاييس وقواعد بيانات مبتكرة لتقييم جدارة ومنجزات المبادرات السياسية التي تدعم أهداف التنمية المستدامة.

١٩- وفيما يتعلق بتحديات الحكم المرتبطة بحقوق الإنسان، أكدت السيدة ليندبرغ على وجه الخصوص الصعوبات التي تعترض الوصول إلى العدالة والمساواة بين الجنسين. وعرضت معايير تصميم وتقديم الخدمات المتمحورة حول الإنسان الوارد وصفها في منشور رئيسي صادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بعنوان تكافؤ فرص الوصول إلى العدالة من أجل تحقيق النمو الشامل: وضع الإنسان في الصميم (*Equal Access to Justice for Inclusive Growth: Putting People at the Centre*). وتشمل هذه المعايير التخطيط القائم على الأدلة والمساواة والإدماج؛ والتوافر، وإمكانية الوصول، والوقاية، والمبادرة، وحسن التوقيت؛ والملاءمة والاستجابة؛ والتركيز على النتائج والتعاون على الإنصاف؛ والتكامل والفعالية. وبغية تعزيز أبعاد الحكم العام المرتبطة بالمساواة بين الجنسين، من المهم إجراء التحليل الجنساني وتقييم الأثر للمساعدة على ترسيخ "منظور جنساني" في صنع القرارات الحكومية والإصلاحات الهيكلية. وقد سبق لحوالي نصف بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي استخدام الميزنة المراعية للمنظور الجنساني أو التخطيط لاعتمادها. وينبغي أيضاً تكييف أدوات مثل المشتريات العامة والسياسات التنظيمية لتذليل عقبات محددة تعترض المرأة في الحصول على الدعم المالي والعقود الحكومية.

٢٠- وأفادت بأن دولاً، مثل هولندا وألمانيا، أرست آليات مؤسسية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة وإدماجها في أطرها الوطنية للتخطيط. ومع ذلك، لا يزال يتعين على أغلبية البلدان أن تبني قدرتها على إدماج خطة عام ٢٠٣٠ في نظمها الإدارية اليومية. وفي بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، غالباً ما تُدمج أهداف التنمية المستدامة في الاستراتيجيات الوطنية (٧٣ في المائة من البلدان)، لكنها تُدمج بدرجة أقل في نظم الميزانية الوطنية (٥٧ في المائة من البلدان). ودعت الدول إلى أن تتحلى بالجرأة على إقامة شراكات من أجل التنفيذ على الصعد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي، والربط بين الممارسين الذين تشكل تجاربهم اليومية معالم الطرق المتبعة في وضع أهداف التنمية المستدامة موضع التنفيذ.

٢١- وتناول السيد كيدزيا العلاقة بين الحكم الرشيد والهدف ١٦ وإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من منظور اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأشار إلى أن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لا يشترط ولا يستبعد أي شكل معين من أشكال نظام الحكم أو النظام الاقتصادي، شريطة أن يكون هذا النظام ديمقراطياً فقط وتحظى فيه جميع حقوق الإنسان من ثم بالاحترام^(١). غير أن اللجنة شددت على الصلة بين الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان. وتؤكد هذه الصلة ديباجة العهد التي تؤكد ترابط مجموعتي حقوق الإنسان (الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من جهة، والمدنية والسياسية من جهة أخرى) وعدم قابليتهما للتجزئة. وعلى النحو المبين في تعليق اللجنة العام رقم ١٢، تشمل المعايير المحددة للحكم الرشيد وحقوق الإنسان المساءلة والشفافية والمشاركة الجماهيرية واللامركزية والأهلية التشريعية واستقلال السلطة القضائية. وينبغي أن تكون العمليات ذات الصبغة التمثيلية أساساً لوضع استراتيجيات تهدف إلى إعمال الحقوق، بالاستناد

(١) انظر اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم ٣ (١٩٩٠) بشأن طبيعة التزامات الدول الأطراف.

إلى كل ما يتاح من خبرة وطنية. وربطت اللجنة أيضاً الحكم الرشيد بالقضاء على الفقر والاستبعاد الاجتماعي، ودعت إلى بناء مجتمعات شاملة للجميع.

٢٢- وقال السيد كيدزيا إن اللجنة ترى أن المشاركة الواسعة في عمليات صنع القرار، ولا سيما مشاركة الفئات المتأثرة بسياسات الدولة وقراراتها، هي من السمات الأساسية للحكم الرشيد. ورأى أن الآليات القضائية والمؤسسات الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان أساسية أيضاً.

٢٣- وسلط الضوء على جوانب أخرى من الحكم فيما يتعلق بفهم ما يقع على الدول الأطراف بموجب العهد من التزام باستخدام أقصى قدر من مواردها المتاحة من أجل الأعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فقد اعتمدت اللجنة، على سبيل المثال، "مبادئ الطوارئ" الخاصة بها، التي تعترف بأن إدخال بعض التعديلات في أوقات الأزمات على أعمال بعض الحقوق المنصوص عليها في العهد قد يكون أمراً لا مفر منه. غير أن اللجنة حددت أيضاً بعض الشروط التي يتعين على الدول استيفاؤها لتكون ممتثلة للعهد حتى عندما تفرض تدابير التقشف. فيجب أن تكون هذه التدابير مؤقتة؛ وضرورية ومتناسبة؛ وتكفل ألا تتأثر حقوق المحرومين والمهمشين من الأفراد والجماعات تأثيراً غير متناسب؛ وتقرر الحد الأدنى من المضمون الأساسي للحقوق أو حداً أدنى من الحماية الاجتماعية، وتضمن حماية ذلك المضمون الأساسي في جميع الظروف.

٢٤- ومضى قائلاً إن اللجنة عيّنت بالتدفقات المالية غير المشروعة والفساد وما يتصل بذلك من إفلات من العقاب، ودعت الدول الأطراف إلى مضاعفة جهودها لمكافحة هذه الظواهر، وضمان الشفافية في إدارة الشؤون العامة، ومساءلة الجناة، وتوفير سبل الانتصاف والتعويض للضحايا.

٢٥- إضافة إلى ذلك، تناولت اللجنة المسؤوليات التي تقع على عاتق الدول المقترضة والمقرضة في مجال حقوق الإنسان، فضلاً عن مسؤوليات المنظمات الدولية والجهات المقرضة الأخرى. وتعارض اللجنة أي تفسير مفاده أن الوثائق التأسيسية لمنظمات كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير لا تخول تلك المنظمات سلطة مراعاة حقوق الإنسان عند اتخاذ قراراتها.

٢٦- ولما لم يكن هناك بلد يملك ثروة غير محدودة، فلا بد من وضع أداة لتقييم ما إذا كانت سياسات الدول الأطراف القائمة على الاختيار بين أهداف مختلفة متناسبة مع الحقوق المنصوص عليها في العهد والالتزامات ذات الصلة، بما في ذلك الالتزام باستخدام أقصى قدر من الموارد المتاحة للإعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

باء- مناقشة تحاورية

٢٧- أثناء المناقشة العامة، أدلى ببيانات ممثلو الاتحاد الأوروبي وأذربيجان ورومانيا والعراق وهولندا. إضافة إلى ذلك، تناول الكلمة أيضاً ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: رابطة منع التعذيب ومركز التنمية الاجتماعية - الاقتصادية وحركة توباي أمارو الهندية ومنظمة الإنسانية الجديدة.

٢٨- ورحب المتكلمون بالفرصة المتاحة لتبادل الممارسات الجيدة في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ والدروس المستفادة منه والتحديات الماثلة أمامه، فضلاً عن تركيز الحلقة الدراسية بوجه خاص على الحكم الرشيد والهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة. واتفقوا على أهمية الحكم الرشيد في

تعزيز وحماية حقوق الإنسان والسلام والأمن والتنمية المستدامة. وأبرز بعض المتكلمين علاقات الترابط والتكاتف الجوهرية بين حقوق الإنسان والحكم الرشيد، وأيدوا التشديد على الصلات القائمة بين الحكم الرشيد وأهداف التنمية المستدامة، لا سيما وأن هذه الأهداف تشير إلى جملة أمور منها بناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على المستويات كافة.

٢٩- وعرضت الوفود الممارسات الجيدة فيما يتعلق بالحكم الرشيد وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. فقد اعتمد مجلس الاتحاد الأوروبي، على سبيل المثال، توافق آراء أوروبياً جديداً بشأن التنمية بعنوان "علمنا، كرامتنا، مستقبلنا"، يرسم نهجاً قائماً على الحقوق إزاء التعاون الإنمائي للاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. وينطوي هذا النهج على تعزيز أبعاد حقوق الإنسان في أهداف التنمية المستدامة بموازاة تعزيز الإدماج والمشاركة وعدم التمييز والمساواة والإنصاف والشفافية والمساءلة، باعتبارها مبادئ شاملة في تحقيق تلك الأهداف.

٣٠- وأنشأت حكومة أذربيجان شبكة أذربيجان للخدمات والتقييم، وهي نظام لتقديم الخدمات العامة محوره المواطن يتسم بسهولة استعماله وسرعة استجابته وتطوره الرقمي، من أجل الكفاءة والشفافية في وصول المواطنين والمقيمين الأجانب إلى الخدمات العامة والخاصة الأساسية. وقد مُنحت الشبكة جائزة الأمم المتحدة للخدمة العامة لكونها إحدى أفضل آليات تقديم الخدمات العامة في العالم. وفي ٢٠١٨، قدمت حكومة أذربيجان، إلى جانب حكومات بلدان أخرى، مشروع قرار إلى مجلس حقوق الإنسان شددت فيه على أهمية عدم التمييز وأهمية نظم تقديم الخدمات العامة التي تتسم بالكفاءة والشفافية وتكون في المتناول وتخضع للمساءلة في تهيئة بيئة خالية من الفساد.

٣١- وكثفت حكومة رومانيا، من خلال مشاركتها في الشراكة من أجل حكومات مستنيرة ووضع خطة وطنية في هذا الصدد تشمل الفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠، جهودها من أجل تعزيز الشفافية والانفتاح والفعالية في عمليات الحكم التي تضطلع بها، وتشجيع المشاركة المدنية في الحياة العامة، واستخدام التكنولوجيات الجديدة في إدارتها.

٣٢- وعرض وفد العراق أيضاً أفضل الممارسات فيما يتعلق بسبل ضمان الحكم الرشيد في البلدان التي تفتقر إلى الموارد الكافية، وعانت من صعوبات كبيرة من قبيل الإرهاب والدكتاتورية. وقال إن حكومة العراق، على سبيل المثال، تمكنت من تنظيم الانتقال السلمي للسلطة عن طريق الانتخابات البرلمانية التي جرت في ظل ظروف أمنية صعبة. وتعمل الحكومة أيضاً على كفاءة الاستمرارية في أداء مؤسساتها، التي تشكل أساس الحكم الرشيد. وتعطي هذه الإنجازات مثلاً إيجابياً للبلدان التي تواجه مشاكل سياسية وأمنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان من خلال الحكم الرشيد.

٣٣- وشدد المتكلمون أيضاً على أن الأهداف الإنمائية المستدامة خطة وقائية، ومن ثم فإن الاستثمار فيها يعني الاستثمار في زيادة التنمية، والحفاظ على السلام، ومنع نشوب النزاعات في المناطق الهشة وغير المستقرة. وكشف فحص حالات الفقر الهيكلي والنزاع وعدم الاستقرار أن أنماط انتهاكات حقوق الإنسان غالباً ما تكمن في صميم تلك الحالات. وبناءً على ذلك، اقترح المتكلمون أن يجسد الهدف ١٦ بُعد حقوق الإنسان في خطة عام ٢٠٣٠. غير أنهم أشاروا أيضاً إلى أن الحكم الرشيد شرط مسبق بالغ الأهمية للنجاح في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

٣٤- ولما كانت مبادئ حقوق الإنسان دعامة لمضمون ومسار جهود الحكم الرشيد، فإنها توجه وضع الأطر التشريعية والسياسات والبرامج ومخصصات الميزانية وغيرها من تدابير الحكم. وعليه، فإن الحكم الرشيد ليس شرطاً مسبقاً لإعمال حقوق الإنسان فحسب، بل يمكن أن يتيح أيضاً مجموعة من معايير الأداء التي يمكن مساءلة الجهات الفاعلة الحكومية بناءً عليها. واستناداً إلى البيانات التي أدلى بها المشاركون في حلقة النقاش، اتفق المتكلمون على أن اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء السياسات والاستراتيجيات المتصلة بأهداف التنمية المستدامة أمر بالغ الأهمية لتعزيز التماسك الاجتماعي ومنع نشوب النزاعات وضمان قيام مجتمعات سلمية وعادلة وشاملة للجميع.

٣٥- واستند ممثل منظمة الإنسانية الجديدة إلى الهدف ١١ من أهداف التنمية المستدامة بشأن المدن والمجتمعات المستدامة، وأشار إلى ظهور صيغ مبتكرة من العمليات الديمقراطية في المدن وإعطاء قيمة كبيرة للمشاركة. ولاحظ متكلمون آخرون أن المدن يمكن أن تتيح نظام حكم جديداً، يُدعى "الحكم المشترك" حيث يمكن أن يؤدي التعاون وتبادل المعارف إلى تعزيز الديمقراطية.

٣٦- وأكد ممثل رابطة منع التعذيب ترابط التنمية المستدامة ومنع التعذيب. وذهب إلى أن الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة يتضمن غايتين هما الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال العنف وإنهاء تعذيب الأطفال، ومن ثم تعزيز سيادة القانون وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة، فضلاً عن إنشاء مؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات. ويجب تمكين المؤسسات من قبيل الآليات الوطنية المكلفة بولاية منع التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. ويمكن أن تسهم هذه المؤسسات، في حال تمكينها، في إقامة مجتمعات سلمية وشاملة للجميع، مع التركيز على زيادة الشفافية والمساءلة.

جيم- الردود والملاحظات الختامية

٣٧- شددت السيدة ليندبرغ في ملاحظاتها الختامية على الحاجة إلى زيادة وتحسين البيانات المتعلقة بالهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة. وتوجد بالفعل إحصاءات تتعلق بمختلف جوانب الحكم، غير أن نطاق المؤسسات والمفهوم والتسميات يختلف من بلد إلى آخر: ومن شأن وضع إطار مفاهيمي مشترك للحكم أن يدعم جمع إحصاءات أمتن وأنفع. أما في الوقت الراهن، فإن ٤ مؤشرات فقط من ٤٤ مؤشراً قابلاً للقياس بشأن الهدف ١٦ والهدف ١٦ المعزز هي التي تضم بيانات عن ١٦٣ بلداً أو أكثر. وينبغي تكريس مزيد من الجهود لإجراء تقييم شامل لنوعية الإحصاءات الموجودة بشأن الحكم، باعتبار ذلك خطوة تمهيدية نحو إسداء المشورة العامة إلى واضعي الإحصاءات ومستخدميها. وشجعت أخيراً المكاتب الإحصائية الوطنية على النظر في الإحصاءات المتعلقة بالحكم في إطار منتجاتها الروتينية، مع التقيد بنفس معايير النوعية وشروطها السارية على الإحصاءات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية الأخرى. وبغية دعم وضع وجمع بيانات أمتن لرصد تحقيق الهدف ١٦، تساهم منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في فريق برايا المعني بإحصاءات الحوكمة، ولا سيما بشأن القياسات المتعلقة بالاستجابة والثقة والانفتاح والعدالة.

٣٨- وأشار السيد مولان إلى أهمية السياق عند تعزيز أهداف التنمية المستدامة وحقوق الإنسان. وقال إن الحكم الفعال لتحقيق الأهداف وإعمال حقوق الإنسان يجب أن يرتبط بالسياق.

ولما كان الحكم يستند إلى قيم، فإنه معياري، وترتبط فعاليته بمدى حرصه على مطابقة السياق الذي ينبغي أن يُطبَّق فيه إطار الحكم. وينبغي أن تُستخدم مبادئ الحكم الفعال الأحد عشر لأغراض التنمية المستدامة، التي وضعتها لجنة خبراء الإدارة العامة وأقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مرجعاً لتصميم وتقييم الحكم من أجل إعمال حقوق الإنسان. وحقوق الإنسان عالمية، غير أن طريقة إعمالها وكفالتها ينبغي أن تراعي السياق. ورأى السيد مولان أن مبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة ينطبق أيضاً على حقوق الإنسان.

٣٩- وفيما يتعلق بمسألة التحديات التي تواجه الحكم الرشيد، أشار المشاركون في حلقة النقاش إلى ضرورة التركيز على مكافحة الإضعاف. وسيطلب ذلك الاستثمار في نوعية القطاع العام وتدريب المعنيين بعملياته، والتركيز بوجه خاص على تمكين السلطات المحلية ومجموعات المجتمع المدني، لأنها أدري من غيرها بالمشاكل والتحديات.

٤٠- وفيما يتعلق بالتغييرات في هياكل الحكم، أبرز المشاركون في حلقة النقاش الحاجة إلى جمع مزيد من المعلومات والبيانات. إضافة إلى ذلك، ينبغي للدول أن تستثمر في جميع قطاعات الدولة، مثل البرلمان والخدمة المدنية، وكذلك في الجهات الفاعلة في المجتمع المدني وحركته، مثل الشباب.

٤١- ودعت السيدة سيلفا الدول إلى التركيز على خطة عام ٢٠٣٠ بتحديد سياسات تعجل بتنفيذها. ورأت أن من بين الإجراءات الأخرى التي ينبغي النظر في اتخاذها عمليات إرساء الديمقراطية وإدماج الأشخاص الذين تخلفوا عن الركب. وطلبت أن تولى مبادئ الحكم الرشيد والاحتياجات الخاصة للبلدان الضعيفة عناية خاصة.

٤٢- وسلط السيد سوه الضوء على الصلات القائمة بين التكنولوجيات الجديدة والحكم الرشيد. وقال إن التكنولوجيات الرقمية الجديدة مثل الذكاء الاصطناعي وتقنية سلسلة السجلات المغلقة والحوسبة السحابية باتت تحول طبيعة الحكم رأساً على عقب. وإذا كانت المنافع التي يمكن جنيها من هذه التكنولوجيات غير محدودة، فإن المخاطر التي يمكن أن تترتب عليها غير محدودة أيضاً، وتشمل تهديد الحق في الخصوصية. وأشار إلى ضرورة التعامل مع الأدوات الجديدة بناءً على ضوابط وإخضاعها لدراسة متأنية، ولا سيما على الصعيد الوطني.

رابعاً- الاستنتاجات والتوصيات

ألف- الاستنتاجات

٤٣- شدد المشاركون على أن الحكم الرشيد وحقوق الإنسان وتحقيق أهداف التنمية المستدامة عناصر مترابطة ويعزز بعضها بعضاً، وأن الحكم الرشيد شرط مسبق لتعزيز حقوق الإنسان وحماتها وإعمالها.

٤٤- ويجب أن يكون إعمال حقوق الإنسان وتنفيذ نموذج الحكم المناسب محددين بحسب السياق. ويتطلب الحكم الرشيد وحقوق الإنسان الشفافية والمشاركة وسرعة الاستجابة والفعالية وعدم التمييز، فضلاً عن آليات المساءلة القادرة على معالجة ضعف الأداء وسوء الإدارة والنشاط الإجرامي. ويشكل الحكم الرشيد والهدف ١٦ حجري الزاوية في خطة عام ٢٠٣٠.

٤٥ - ويمكن أن تعزز المنظمات الإقليمية والدولية الحكم الرشيد وأهداف التنمية المستدامة بالعمل مع الدول على بناء مؤسسات ديمقراطية قوية ومحافل لمشاركة المواطنين، وتحسين نوعية الحكم، وإرساء مؤسسات عامة شاملة للجميع وخاضعة للمساءلة.

باء- التوصيات

٤٦ - ينبغي أن تنظر الدول والمنظمات الإقليمية والدولية في السبل الكفيلة بتحسين جمع البيانات والمؤشرات المتعلقة بالحكم الرشيد.

٤٧ - وينبغي أن تتقاسم تلك الجهات المعنية والقطاع الخاص أفضل الممارسات في استخدام التكنولوجيات الجديدة للنهوض بالحكم الرشيد مع مراعاة الأخطار التي يمكن أن تشكلها هذه التكنولوجيات على الحق في الخصوصية.

٤٨ - ومن أجل ضمان الحكم الفعال لأغراض التنمية المستدامة، ينبغي إدماج المبادئ الأحد عشر التالية، التي أيدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في جميع الاستراتيجيات الرامية إلى تفعيل الحكم المستجيب والفعال: (أ) في فئة الفعالية، الكفاءة ووضع سياسات سديدة والتعاون؛ (ب) في فئة المساءلة، النزاهة والشفافية والرقابة المستقلة؛ (ج) في فئة الشمول، عدم ترك أي أحد خلف الركب وعدم التمييز والمشاركة والتفويض والإنصاف بين الأجيال.

٤٩ - وينبغي للدول أن تجري تقييمات الأثر على حقوق الإنسان، بما في ذلك التحليلات الجنسانية، للمساعدة في ترسيخ حقوق الإنسان والمنظور الجنساني في صنع القرارات الحكومية والإصلاحات الهيكلية.

٥٠ - وينبغي للدول أن تضع في اعتبارها أن الابتكار في مجال الحكم الرشيد يبدأ في الغالب على الصعيد المحلي، وينبغي لها أن تحدد الممارسات الجيدة وتتقاسمها. وسيكون العمل على الصعيد المحلي بالغ الأهمية لتحقيق الفعالية في استهداف أشد الفئات تخلفاً عن الركب.

٥١ - ويجب إدماج الاستراتيجيات المتينة لمكافحة الفساد في جميع مبادرات الحكم الرشيد.

٥٢ - وينبغي للدول أن تدمج المبادئ والالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان في جميع مراحل دورات الميزنة الخاصة بها: الصياغة والموافقة والتنفيذ والتقييم ومراجعة الحسابات.